الهيئة الوطنيّة
لاتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية لعام 2019 - مركز البحوث والتدريب والمعلومات الخاصة بالتحقق

لماذا يجب على دولتي إنشاء هيئةٍ وطنيّة؟

أوضحت مؤتمرات المراجعة لاتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية لعام 1972 (يُشار إليها فيما يلي باسم "الاتفاقية") أن على الدول الأطراف تخصيص نقطة اتصال على المستوى الوطني لتنسيق التنفيذ الوطني للاتفاقية والتواصل مع الدول الأطراف الأخرى والمنظمات الدولية ذات الصلة وتجهيز تقديم تدابير بناء الثقة وتسهيل تبادل المعلومات بشأن جهود تحقيق عالمية الاتفاقية.

ستعرف الدول الأطراف أنّه من المفيد لها تعيين هيئة وطنيّة تتولّى هذه المهام. وبعدئذٍ، تُخطر الدول وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية - الواقع مقرها في مكتب الأمم المتّحدة لشؤون نزع السلاح (فرع جنيف) - بترتيباتها الوطنية وتقدم لها تفاصيل الاتصال.

سيساعد إنشاء الهيئة الوطنيّة الدولة فيما يلي:

- رصد أي أنشطة والإشراف عليها ومن ضمنها عمليات النقل التي تشتمل على عناصر بيولوجية وسموم والمعدّات ذات الاستخدام المزدوج والتكنولوجيا؛
- تعزيز الأمن الوطني وصحة الشعب والحيوانات والنباتات؛
- الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية، ولا سيّما واجبات المادة الرابعة المتعلقة بالتنفيذ الوطني؛
- استيفاء متطلبات تقديم التقارير، بموجب الاتفاقية وقرار مجلس الأمن التابع لهيئة الأمم المتحدة رقم 1540.

كيف يمكن لدولتي أن تُنشئ هيئةً وطنيّة؟

على الدولة أن تُقيّم نطاق متطلبات التنفيذ الوطني كخطوةٍ أولى. وحينها يمكن لها أن تقرّر مقر مركز الهيئة الوطنيّة لاتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية وكذلك عليها أن تقرّر إن كانت ستُعيّن كيانًا موجودًا أصلاً أو ستنشئ كيانًا جديدًا خصيصًا لهذه المهمة.

يمكن إنشاء أو تعيين هيئة وطنية للاتفاقية ضمن وزارة أو مديرية حكومية أو كهيئة مشتركة بين عدة وزارات أو حتى كهيئة حكومية مستقلة. وتعتمد تركيبة الهيئة الوطنيّة وبنيتها وتفويضها على الوضع الفعلي للدولة الطرف (مثلاً إن كانت تمتلك أو لا تمتلك قطاعًا بيولوجيًا بارزًا و/أو إن كانت لديها نشاطات استيراد/تصدير ذات صلة بالاتفاقية)؛ فلا يوجد نهج "حل واحد يناسب الجميع" لإنشاء أو تعيين هيئة وطنيّة للاتفاقية. إلا أنه يجب أن تُمنح هذه الهيئة الوطنيّة السلطة الكافية لتنفيذ كافة المهام المنوطة بها، من الناحية المثالية من خلال التشريع المخول.

فيما اختارت بعض الحكومات أن تجمع ما بين اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية واتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسلطات الوطنية النووية. وبموجب المادة السابعة من اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية لعام 1993، يجب على كل دولة طرف أن تعيّن أو أن تنشئ هيئةً وطنيّة للامتثال بالتزاماتها تجاه الاتفاقية. وغالبًا ما تتطلّب الاتفاقيّات النوويّة إنشاء هيئةٍ تنظيمية لوضع المتطلبات واللوائح المتعلّقة باستخدام الطاقة النوويّة وإنتاجها ومنح التراخيص للمنشآت النوويّة وإعداد نظام للتفتيش والحفاظ عليه للتحقق من تنفيذ التشريع، بالإضافة إلى تنسيق نشاطات الهيئة مع الكيانات الحكوميّة الأخرى.

VERTIC

بنية الهيئة الوطنيّة

يمكن أن تختار الدول اعتماد بنية متمركزة، يضطلع فيها كيان واحد بجميع المسؤوليات والمهمات المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية، مثل وزارة أو إدارة حكومية.

بدلاً عن ذلك، قد تختار الدول اعتماد بنية لامركزية، إذ تنسق الهيئة الوطنية أنشطة التنفيذ الخاصة بكل الهيئات الحكومية ذات الصلة وتقع على عاتقها المسؤولية الكاملة المتعلقة بالتعاون الدولي فيما يخص الاتفاقية. أمّا الهيئات الحكوميّة التي قد تتحمل مسؤولية متعلّقة بالفعل بمسائل تندرج ضمن الاتفاقية، فقد تضمّ: هيئة صحّية وطنيّة مسؤولة عن ترخيص المختبرات ووزارة تجارة ترخص استيراد وتصدير العناصر البيولوجية والسموم والمعدّات والتكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج وأيضًا وزارة خارجيّة قد تكون على اتصال بالفعل بوحدة دعم تنفيذ الاتفاقية.

ما هي الهيئات الحكومية والهيئات الأخرى التي تشترك في تنفيذ الاتفاقية؟

تضطلع بعض الإدارات/الوزارات الحكومية والوكالات الأخرى بمهامَّ خاصة وتتمتع بخبرة وثيقة الصلة للغاية بتنفيذ الاتفاقية. ولذلك، ينبغي تكليفها بالتعاون مع الهيئة الوطنية لاتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية. وقد يتم ذلك عبر تعيين ممثل دائمٍ في الهيئة الوطنية أو عبر إجراء استشارات وعقد اجتماعات بصفة دورية منتظمة. وقد يتطلب تنفيذ الاتفاقية الاشتراك والتعاون مع كلٍّ مما يلي:

- مكتب رئيس الوزراء أو رئيس الحكومة؛
- مكتب المدّعي العام؛
- وزارات الزراعة والبيئة والخارجيّة والصحة والصناعة والداخليّة والعدل والمواصلات؛
- الأكاديمية الوطنية للعلوم؛
- المختبر الوطني للتحقيق الجنائي؛
- السلطات الوطنية لمراقبة الحدود (الجمارك وسلطات المرافئ)؛
- الغرفة الوطنية للتجارة؛
- رابطة السلامة البيولوجية الوطنية أو جمعية صناعة التكنولوجيا البيولوجية الوطنية أو الهيئات العلمية التخصصية الأخرى.

ما الوظائف التي يمكن للهيئة الوطنيّة في دولتي تولّيها؟

لكل دولة الحرية في تحديد وظائف ومسؤوليّات هيئتها الوطنيّة كونها وظائف ومسؤوليّات قابلة للتنظيم عادةً يضعها القانون وتخضع للتنظيم. وبالرغم من ذلك، فثمة بضع وظائف يمكن لأي دولة أخذها بعين الاعتبار:

على الصعيد الدولي، يمكن للهيئة الوطنيّة القيام بما يلي:

- العمل بمثابة نقطة اتصال وطنية لوحدة دعم تنفيذ الاتفاقية؛
- تقديم البيانات والمعلومات المتعلّقة بتنفيذ التزاماتها الدوليّة تجاه الدول الأطراف الأخرى والمنظمات الدوليّة؛
- مشاركة خبراتها وتقديم المساعدة للدول الأخرى فيما يخص تحقيق عالمية الاتفاقية وتنفيذها؛
- جمع أي معلومات ضروريّة وإعداد تقارير تدابير بناء الثقة لرفعها إلى وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية.

وعلى الصعيد الوطني، يمكن للهيئة الوطنيّة القيام بما يلي:

- اقتراح ودعم اعتماد تدابير قانونيّة أو تدابير أخرى لتنفيذ الاتفاقية؛
- الإشراف على تنفيذ التشريعات واللوائح ورصده؛
- منح الرخص للتصرف في العناصر البيولوجية والسموم للأغراض السلمية؛
- وضع نظام وطني لرصد النشاطات الجارية في المنشآت المرخصة والتحقّق منها؛
- ترخيص ورصد عمليات النقل الداخلي والدولي للعناصر البيولوجية والسموم والمعدات والتكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج؛
- إنشاء نظام وطني والحفاظ عليه للاستجابة لحالات الطوارئ البيولوجية، بما يتوافق مع نقطة الاتصال المركزية الوطنية للوائح الصحية الدولية لمنظمة الصحة العالمية؛
- رفع تقارير إلى مجلس النواب والجمعية الوطنية فيما يخص نشاطاتها؛
- إسداء المشورة إلى رئيس الوزراء أو إلى رئيس الحكومة بشأن أيّة مسألة متعلّقة بالاتفاقية؛
- التنسيق مع أيّة هيئة حكوميّة أخرى توكلُ إليها أيٌّ من المهام السابقة ومساعدتها فيها؛
- إجراء وتسهيل نشاطات التوعية والتعليم والتعريف والتدريب المتعلّقة بالاتفاقية والسلامة البيولوجية والأمن البيولوجي وتشريعات التنفيذ الوطني وغيرها من التدابير وقواعد السلوك للعلماء.

كيف يمكن لدولتي الحصول على المساعدة لإنشاء هيئة وطنيّة لاتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية؟

إن العاملين في وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية جاهزون لمدّكم بالمعلومات وتقديم المساعدة للدول الساعية إلى إنشاء هيئةٍ وطنيّةٍ للاتفاقية.

وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية
مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح

Palais des Nations, Office C 109
CH-1211 Geneva 10
Switzerland

الهاتف: 2230 917 22 41+
البريد الإلكتروني: bwc@unog.ch

https://www.un.org/disarmament/biological-weapons/implementation-support-unit/

بالإضافة إلى ذلك، يقدّم مركز البحوث والتدريب والمعلومات الخاصة بالتحقّق المساعدة القانونيّة للدول في تنفيذ الاتفاقية، بما يشمل المساعدة في إنشاء هيئة وطنيّة للاتفاقيّة.

مركز البحوث والتدريب والمعلومات الخاصة بالتحقّق
برنامج تدابير التنفيذ الوطنية

The Green House
244-254 Cambridge Heath Road
London E2 9DA
United Kingdom

الهاتف: 0880 7065 20 (0)44+
الفاكس: 0890 7065 20 (0) 44+
البريد الالكتروني: NIM@vertic.org

www.vertic.org

 حقوق التأليف والنشر© لعام 2021 محفوظة لمركز البحوث والتدريب والمعلومات الخاصة بالتحقّق